

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٤٦ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية  
المعدل بالقانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٦١ ؛  
وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ باللائحة التنفيذية لقانون  
نظام الإدارة المحلية ؛

وبعد الاطلاع على القرارات الجمهورية رقم ١٥٩ و ١٦٠ لسنة ١٩٥٩  
المنتظمين لشراء السيارات اللازمة للوزارات والمصالح الحكومية ؛  
وبعد الاطلاع على قرار الجلسنة الوزارية للشئون الاقتصادية المؤرخ  
١٩٦٢/٤/١٢  
وعلى مذكرة السيد نائب رئيس الجمهورية للخدمات ووزير الإدارة المحلية  
المؤرخة ١٩٦٢/٥/٣٠

قرر :

مادة ١ - يصرح لوزارة الإدارة المحلية بشراء عدد ٤ سيارة ركوب  
ماركة نصر ١٣٠٠ لاستعمالها في محافظات الورود على نواعي النشاط المختلفة.  
مادة ٢ - يصرح لтельمس مدينة طوخ بشراء سيارة ركوب صغيرة ماركة  
نصر ١١٠٠ لاستعمالها في الاتصالات المصلحة لهندسى صرف المياه والإنارة.  
مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من  
تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ الحرم سنة ١٣٨٢ (١١ يونيو سنة ١٩٦٢)  
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٥٠ لسنة ١٩٦٢

تعيين وكيلًا لوزارة العمل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛  
وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥١ والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / محمد مطران محمد وكيل الوزارة المساعد بمكتب  
نائب رئيس الجمهورية وكيلًا لوزارة العمل مع تدبه مديرًا عاماً لمؤسسة  
التأمينات الاجتماعية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما  
صدر برئاسة الجمهورية في ٨ الحرم سنة ١٣٨٢ (١١ يونيو سنة ١٩٦٢)  
جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - عن كل من :  
السيد / عبد العزيز فهمي الريدي وكيل المدير العام من الدرجة الأولى  
بديوان الموظفين مديرًا عامًا للادارة العامة المستخدمي وزارة الإدارة المحلية،  
والسيد / يحيى رياض سلام وكيل المدير العام من الدرجة الأولى بديوان  
الموظفين مديرًا عامًا للادارة العامة للتنظيم وترتيب الوظائف بديوان  
المذكور .

مادة ٢ - على وزير الدولة تنفيذ هذا القرار ما  
صدر برئاسة الجمهورية في ٨ الحرم سنة ١٣٨٢ (١١ يونيو سنة ١٩٦٢)  
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٤٤ لسنة ١٩٦٢

تعيين مدير عام للشئون المالية والإدارية للهيئة العامة  
لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٧ لسنة ١٩٥٧ بالتشاء الهيئة العامة  
لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة والقرارات المعدلة له .  
وعمل ببرازيلية الهيئة لسنة المائة ١٩٦٢/١٩٦١

قرر :

مادة ١ - عن السيد / يوسف عن الدين دويدار المراقب المال  
من الدرجة الأولى بوزارة الخزانة مديرًا عامًا للشئون المالية والإدارية  
بالهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة براتب قدره ١٣٠٠ جنيه  
سنويًا مع منحه بدل تأهيل وقدره ٣٦٠ جنيهًا سنويًا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ الحرم سنة ١٣٨٢ (١١ يونيو سنة ١٩٦٢)  
جمال عبد الناصر